

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٧ لسنة ١٩٧١

بتعيين رئيس مجلس إدارة شركة النيل العامة للنقل النهري

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ بإصدار لائحة نظام العاملين بالقطاع العام ؛

وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٢٣٨٨ لسنة ١٩٦٧ بشأن تحديد فئات وبدلات التمثيل لرؤساء مجالس إدارات المؤسسات العامة وشركات القطاع العام ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد المهندس إبراهيم نظم الصيرفي رئيسا لمجلس إدارة شركة النيل العامة للنقل النهري .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ ذى القعدة سنة ١٣٩٠ (٤ يناير سنة ١٩٧١)

أنور السادات

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٨ لسنة ١٩٧١

بتعيين رئيس مجلس إدارة شركة النيل العامة لمواد الطرق

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة ؛

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام ؛

وعلى نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بقرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ والقرارات المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣٨٨ لسنة ١٩٦٧ بشأن تحديد فئات وبدلات التمثيل لرؤساء مجالس إدارات المؤسسات العامة والشركات التابعة لها ،

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد المهندس عبد الرحمن حلمي هديب نائب رئيس مجلس إدارة هيئة السكك الحديدية رئيسا لمجلس إدارة شركة النيل العامة لمواد الطرق بذات مرتباته وبدلاته الحالية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ ذى القعدة سنة ١٣٩٠ (٤ يناير سنة ١٩٧١)

أنور السادات

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٩ لسنة ١٩٧١

بتعيين بعض رؤساء مجالس المدن

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٦٥ لسنة ١٩٦٤ بشأن بعض الأحكام الخاصة بتشكيلات المجالس المحلية ؛

وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ في شأن التفويض في الإختصاصات ؛ وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥١٣ لسنة ١٩٦٠ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون نظام الإدارة المحلية ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين كل من السادة الآتية أسماؤهم بعد رؤساء مجالس مدن :

(١) محمد جمال حسن المسيرى .

(٢) فاروق مجدى محمد المكاوى .

(٣) سليم عبد القوى نوار .

(٤) محمود مهنى البارودى .

مادة ٢ - يفوض وزير الإدارة المحلية في تحديد مجالس المدن التي يرأسها السادة رؤساء مجالس المدن الميينة أسماؤهم في المادة السابقة

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ ذى القعدة سنة ١٣٩٠ (٥ يناير سنة ١٩٧١)

أنور السادات